

المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية

قرار رقم (١) لسنة ٢٠٠٩

بشأن تصنيف الشوارع التجارية بالمنطقة الشمالية

رئيس المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية:

بعد الاطلاع على قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١ المعدل بالقانون رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٦،
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون البلديات الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢ المعدلة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٦،
وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩،
وعلى قرار المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية في اجتماعه العادي رقم (١٢) بتاريخ ٢٠/٤/٢٠٠٩م بالموافقة على تصنيف بعض الشوارع ببلدية المنطقة الشمالية شوارع تجارية،

قرر الآتي:

مادة (١)

تصنف الشوارع الواردة في القائمة المرفقة شوارع تجارية ، ويسمح بفتح محال تجارية في البنايات المطلة على هذه الشوارع وفقاً للاشتراطات التنظيمية للتعمير المعمول بها في المناطق التي تقع بها الشوارع التجارية.

مادة (٢)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية ، وعلى مدير عام بلدية المنطقة الشمالية والجهاز التنفيذي بها والجهات المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار.

رئيس المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية

يوسف حسين البوري

صدر بتاريخ: ٢٨ رجب ١٤٣٠هـ

الموافق: ٢١ يوليو ٢٠٠٩م